



# دليل اجراءات مديرية الشؤون الفنية

2021

## **الفهرس**

3.....	مهام المديرية
3.....	مهام قسم الشؤون الهندسية.....
3.....	مهام قسم المشاريع الدولية.....
3.....	مهام قسم المرصد البلدي .....
5.....	اجراءات قسم المشاريع الدولية.....
13.....	اجراءات قسم الشؤون الهندسية .....

## **مهام المديرية**

### **مهام قسم الشؤون الهندسية**

1. إعداد الخطة التشغيلية الداعمة لاستراتيجية البنك.
2. الإشراف على إعداد دراسة فنية تشمل دراسة المخططات وجدول الكميات المقدمة من البلدية او الجهات التي قامت بطلب المشروع وتحليل العروض وحساب التكلفة التقديرية.
3. الإشراف على إعداد جميع وثائق العطاءات بما في ذلك الشروط العامة والخاصة وعقد المقاول الموحد وجدول الكميات والمخططات التي قامت الجهة الطالبة للمشروع بتقديمهما .
4. تقييم دراسات الجدوى للمشاريع المطلوبة.
5. الإشراف على طرح العطاءات عن طريق الإعلان في الصحف المحلية والموقع الإلكتروني للبنك وذلك ضمن شروط الموضوع حسب الأصول.
6. اصدار قرارات الاحالة حسب تنسيبات اللجان الفنية وتصدر تلك القرارات اما من خلال لجنة العطاءات الخاصة بإحدى المشاريع الدولية او لجنة العطاءات الخاصة بالبنك.
7. الإشراف على التنسيق بين الجهة الطالبة للمشروع والمقاول الذي تم الاحالة عليه بإصدار امر مباشرة للمقاول والبدء بتنفيذ الاعمال المطلوبة منه.
8. متابعة اعمال المشاريع المنفذة ضمن القسم من خلال زيارات ميدانية توثق نسب الانجاز والصرف لهذا المشروع .
9. اقتراح شروط ومتطلبات السلامة العامة والشروط الاحترازية في المنشآت الهندسية.
10. المشاركة في لجان البحث والتدقيق التي يتم تشكيلها للقيام بأي تقييم منجزات معينة أو قضايا ومشاكل محددة.
11. متابعة لجان الاستلام للمشاريع المنفذة ضمن القسم

### **مهام قسم المشاريع الدولية**

1. إستقطاب جهات دولية لتمويل مشاريع هدفها تنمية البلديات من خلال إبراز دور البنك للجهات الدولية المانحة بكافة الوسائل الممكنة وبالتنسيق مع الجهات الحكومية ذات العلاقة .
2. دراسة الاتفاقيات ووثائق المشاريع بالتنسيق مع الوحدة القانونية وعمل ملخص بمتطلبات المشاريع .
3. تنفيذ كافة متطلبات الشروط المطلوبة لأي مشروع دولي.
4. ادارة كافة الأمور المالية والإدارية والفنية بالتنسيق مع الجهات الدولية المانحة .
5. ادارة المشاريع الدولية بالتعاون والتنسيق مع الجهات المانحة والشركاء وأصحاب المصلحة.

### **مهام قسم المرصد البلدي**

1. يشرف على حصر وتصنيف البيانات المطلوبة حول البلديات والمحافظات للبنك والشركاء أصحاب العلاقة وأصحاب القرار.

2. يشرف على تحديد مصادر البيانات بحيث يتم الحصول على البيانات المطلوبة من مصدرها وإن لم تكن متوفّرة البحث عن مصدر آخر.
  3. يشرف على تحديد الجهات المستفيدة من البيانات بحيث يتم تصنيف البيانات لتلبّي احتياجات الجهات ذات العلاقة بالعمل التنموي البلدي.
  4. المشاركة في تكوين التطبيق الذكي للمرصد البلدي حتى يلبي احتياجات المتعاملين من التقارير والمعلومات المطلوبة.
  5. العمل على تحليل البيانات وتوجيهه مخرجات التحليل لتلبّي إستراتيجيات تطوير العمل البلدي.
  6. يشرف على إستخراج التقارير المطلوبة بحيث تعطي الهدف المطلوب منها.
  7. يشرف على تحديث البيانات من خلال موظفي القسم وضباط ارتباط الفروع والبلديات.
  8. يشرف على زيادة رقعة البيانات ومصادر الحصول عليها بحيث يغطي أكبر حجم ممكّن من البيانات ذات العلاقة بتطوير العمل البلدي.
- التنسيق مع الجهات الحكومية وغير الحكومية الأخرى لغرض تكامل المعلومات

أولاً: دليل إجراءات وخدمات المتعاملين :

### اجراءات قسم المشاريع الدولية

رقم الاجراء: (1)	اسم العملية : تطوير العلاقات مع الجهات الدولية
❖ بنك تنمية المدن والقري ❖ البلديات والمؤسسات ذات العلاقة ❖ المنظمات الدولية	الفئات المستفيدة من العملية:
❖ المركز	اماكن حدوث العملية:
1. موافقة وزارة التخطيط	شروط الحصول على العملية :
1. قائمة بالمنظمات الدولية المانحة والعاملة في المجالات التي تعنى البنك.	الوثائق المطلوبة :
1. اعداد خطة الاتصال الخارجية وعرضها على مدير مديرية الشؤون الفنية لابد من الرأي و الموافقة.	رق.المشاريع الدولية
2.الاطلاع على الخطة والتنسيب الى المدير العام للاعتماد او اعادتها للتعديل.	م.م.الشـؤون الفنية
3.اعتماد الخطة او اعادتها للتعديل.	المدير العام
4.ارسال الخطة الى رق المشاريع الدولية للتنفيذ.	م.م.الشـؤون الفنية
5.تنفيذ خطة الاتصال	رق.المشـاريـع الدوليـة
6.اعداد تقارير الانجاز (ربعـي)	رق.المشـاريـع الدوليـة
7. الاطلاع على التقرير وابداء الملاحظات والتعديلات والاجراءات التصحيحية ان وجدت وتحويلها الى المدير العام	م.م.الشـؤون الفنية
8.الاطلاع على التقرير وابداء الملاحظات والتعديلات و الاجراءات التصحيحية ان وجدت. و اعتماد التقرير النهائي.	المدير العام
❖ وزارة التخطيط و التعاون الدولي ❖ الجهات الحكومية والجهات ذات العلاقة ❖ جهات دولية	المؤسسات الشريكة في العملية:
❖ لا يوجد	رسوم العملية :
❖ تاريخ الخطة: قبل اعتماد الموازنة ❖ التنفيذ : متابعة مستمرة و تقارير انجاز ربعـية	مدة انجاز العملية :

اسم العملية: توقيع الاتفاقيات مع الجهات الدولية المانحة /الممولة للمشروع	رقم الاجراء: (2)
❖ بنك تنمية المدن والقري ❖ الجهات ذات العلاقة ❖ المنظمة الدولية المانحة	الفئات المستفيدة من العملية:
❖ المركز	مكان العملية:
❖ موافقة مجلس الادارة ❖ موافقة وزارة التخطيط ❖ موافقة رئاسة الوزراء ❖ كتاب تفويض وزارة الخارجية	شروط العملية :
❖ مسودة الاتفاقية ❖ كتاب موافقة وزارة التخطيط ❖ كتاب موافقة رئاسة الوزراء ❖ كتاب تفويض وزارة الخارجية	الوثائق المطلوبة :
1. دراسة مسودة الاتفاقية فنياً مع الجهة المانحة وتحويلها الى م.م الشؤون الفنية للاطلاع و ابداء الملاحظات.	رق.المشاريع الدولية
2. الاطلاع على مسودة الاتفاقية ومراجعة بنودها وتحويلها الى المديريات ذات العلاقة ان تطلب الامر ومن ثم تحويلها الى الوحدة القانونية.	م.م الشؤون الفنية
3. مراجعة الصياغة القانونية وابداء اي ملاحظات ان وجدت او اعادتها الى م.م الشؤون الفنية.	الوحدة القانونية
4. تحويل الملاحظات على مسودة الاتفاقية من م.م الشؤون الفنية لرق.المشاريع الدولية	م.م الشؤون الفنية
5. ارسال مسودة الاتفاقية للجهات الدولية لبيان الرأي و معالجة الملاحظات.	رق.المشاريع الدولية
6. بعد الاطلاع و اجراء التعديلات ان وجدت من الجهات الدولية يتم ارسال المسودة الى المدير العام للاعتماد	م.م الشؤون الفنية
7. الاعتماد او اعادتها الى مديرية الشؤون الفنية للتعديل.	المدير العام
8. عرض الاتفاقية على مجلس الادارة للموافقة.	المدير العام
9. موافقة مجلس الادارة	مجلس الادارة
10. مخاطبة وزارة التخطيط لعرض الاتفاقية واصدار كتاب التأييد و الموافقة	المدير العام
11. مخاطبة رئاسة الوزراء لأخذ الموافقة على توقيع الاتفاقية	المدير العام
12. مخاطبة وزارة الخارجية لاصدار تفويض	المدير العام

التوقيع		
13. تحديد موعد لتوقيع الاتفاقية بحضور الجهات المعنية	المدير العام	
❖ المنظمة الدولية المانحة		المؤسسات الشريكة في تقديم العملية:
❖ لا يوجد		رسوم العملية:
❖ 6 اشهر الى سنة		مدة انجاز العملية:

رقم الاجراء: (3)	اسم العملية : ادارة المشاريع الدولية
	<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ البلديات</li> <li>❖ الجهات المعنية متلقية الخدمة</li> </ul>
	<p>اماكن تقديم العملية :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>.1. المركز والفرع.</li> <li>.2. موافقة مجلس الادارة.</li> <li>.3. موافقة رئاسة الوزراء.</li> <li>.3. كتاب وزارة التخطيط.</li> </ul>
	<p>الوثائق المطلوبة :</p> <ul style="list-style-type: none"> <li>1. اتفاقية المشروع</li> <li>2. دليل اجراءات المشروع</li> </ul>
<p>1. اعداد دليل اجراءات المشروع حسب الاتفاقية الموقعة مع الجهة الدولية</p> <p>2. تأهيل الجهات المستفيدة من المشروع استناداً الى المعايير المدرجة في دليل اجراءات المشروع وارسال دليل الاجراءات وقائمة الجهات المستفيدة الى م.م الشؤون الفنية للاطلاع.</p>	<p>ر. ق المشاريع الدولية:</p> <p>ر. ق المشاريع الدولية</p>
<p>3. الاطلاع على دليل الاجراءات وقائمة الجهات المؤهلة والتاكيد من مدى ملائمتها للأسس والتنسيب للمدير العام لاعتماد.</p>	<p>م.م الشؤون الفنية</p>
<p>4. اعتماد الدليل وقائمة الجهات المؤهلة او اعادتها للتعديل.</p>	<p>المدير العام</p>
<p>5. بعد الاعتماد، تحول القائمة الى ر. ق المشاريع الدولية لاعداد خطة تنفيذ المشروع.</p>	<p>م.م الشؤون الفنية</p>
<p>6. اعداد خطة تنفيذ المشروع وارسالها الى م.م الشؤون الفنية.</p>	<p>ر. ق المشاريع الدولية</p>
<p>7. الاطلاع على الخطة للموافقة / التعديل والتنسيب للمدير العام لاعتماد.</p>	<p>م.م الشؤون الفنية</p>
<p>8. اعتماد الخطة او اعادتها للتعديل.</p>	<p>المدير العام</p>
<p>9. تحويل خطة إدارة المشروع إلى قسم المشاريع الدولية للتنفيذ والمتابعة</p>	<p>م.م الشؤون الفنية</p>
<p>10. متابعة تنفيذ المشاريع واعداد تقارير رباعية وتحويلها إلى م.م الشؤون الفنية</p>	<p>ر. ق المشاريع الدولية</p>

11. الإطلاع على تقرير سير العمل واعتماده / اعادته في حال وجود ملاحظات	م.م الشؤون الفنية	
	♦ المنظمات الدولية المانحة. ♦ تتحدد حسب الاتفاقية	المؤسسات الشريكة في تقديم العملية: رسوم العملية :
	♦ تقارير انجاز رباعية ♦ متابعة مستمرة	مدة انجاز العملية :

رقم الاجراء : (4)	اسم العملية: سحب حواله المشروع المودعة في الحساب لدى البنك المركزي	
	❖ بنك تنمية المدن والقري	الفئات المستفيدة من العملية:
	❖ المركز	اماكن تقديم العملية :
	1. توفر رصيد في حساب المشروع	شروط الحصول على العملية :
	1. كتاب لسحب المبلغ	الوثائق المطلوبة :
1. عند استحقاق الدفعه لتمويل المشروع يتم مخاطبة م.م الشؤون الفنية للإيعاز بسحب المبالغ من حساب البنك المركزي.	رق المشاريع الدولية	الإجراءات:
1. مخاطبة م.م.الخدمات المصرفية لسحب المبالغ من حساب البنك المركزي.	م.م الشؤون الفنية	
❖ البنك المركزي	المؤسسات الشريكة في تقديم العملية:	
❖ لا يوجد	رسوم العملية :	
❖ لا تزيد عن يومي عمل	مدة انجاز العملية :	

رقم الاجراء: (5)

اسم العملية: فتح حساب لدى البنك المركزي لكل مشروع خارجي

<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ بنك تنمية المدن والقري</li> <li>❖ المنظمات الدولية المانحة</li> </ul>		الفئات المستفيدة من العملية:
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ البنك المركزي</li> </ul>		اماكن تقديم العملية :
1. اتفاقية معتمدة وموقعة		شروط حدوث العملية العملية :
1. اتفاقية المشروع الموقعة 2. كتاب طلب فتح الحساب		الوثائق المطلوبة :
1. بعد توقيع الاتفاقية يتم مخاطبة م.م. الشؤون الفنية بخصوص فتح حساب لدى البنك المركزي الممول من جهة خارجية.	رقم المشاريع الدولية	الإجراءات:
2. الاليعاز لمديرية الخدمات المصرفية بفتح حساب للمشروع الممول من جهة خارجية في البنك المركزي.	م.م الشؤون الفنية	
3. مخاطبة البنك المركزي بخصوص فتح الحساب وتزويد مديرية الشؤون الفنية بالإشعار	م.م الخدمات المصرفية	
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ البنك المركزي</li> </ul>		المؤسسات الشريكة في تقديم العملية:
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ لا يوجد</li> </ul>		رسوم العملية :
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ لا تزيد عن اربع ايام عمل</li> </ul>		مدة انجاز العملية :

رقم الاجراء: (6)	اسم العملية: تغذية حساب المشروع في البنك المركزي	
	❖ بنك تنمية المدن و القري ❖ الجهات المستفيدة	الفئات المستفيدة من العملية:
	❖ البنك المركزي	اماكن تقديم العملية :
1. الامتنال لشروط الاتفاقية		شروط الحصول على العملية :
1. طلب سحب 2. وثيقة الامتنال للشروط		الوثائق المطلوبة :
1. اعداد طلب السحب عند موعد الإستحقاق	رق المشاريع الدولية	الإجراءات:
2. الإطلاع والإعتماد	م.م الشؤون الفنية	
3. التوقيع وتحويله م.م الشؤون الفنية	المدير العام	
4. تحويله الى رق المشاريع الدولية	م.م الشؤون الفنية	
5. ارسال طلب السحب إلى الجهات الدولية	رق المشاريع الدولية	
6. بعد تحويل المبلغ إلى حساب البنك في البنك المركزي يتم اشعار البنك بذلك		
	❖ المنظمة الدولية ❖ البنك المركزي	المؤسسات الشريكة في تقديم العملية:
	❖ لا يوجد	رسوم العملية :
	❖ لا تزيد عن اربع ايام عمل	مدة انجاز العملية :

اجراءات قسم الشؤون الهندسية

اسم الخدمة: دراسة مقترنات مشاريع المنح الدولية فنياً		رقم الاجراء: ( ١ )
البلديات	الفئات المستفيدة من الخدمة:	
❖ المركز ❖ الفروع	اماكن تقديم الخدمة :	
❖ اكتمال المعززات الفنية	شروط الحصول على الخدمة :	
❖ وثائق المشروع (الموافقات الالازمة، قرار مجلس بلدي، مخطوطات تنظيمية، .....)	الوثائق المطلوبة :	
1. بعد ورود كتاب من ادارة المشروع للموافقة على مقترن المشروع يقوم مدير المديرية بتحويل الكتاب الى رئيس قسم الشؤون الهندسية لاعداد الدراسة لمقترن المشروع.	م.م الشؤون الفنية	
2. تكليف المهندس المعنى / الفريق لدراسة مقترن المشروع.	رق الشؤون الهندسية	
3. مراجعة المعززات الفنية الالازمة للتأكد من اكتمالها .	المهندس دس المعنى/الفريق	
4. استكمال اية معززات فنية في حال عدم وجودها.	المهندس دس المعنى/الفريق	
5. التنسيق لزيارة موقع المشروع مع الجهات المعنية.	المهندس دس المعنى/الفريق	
6. زيارة موقع المشروع.	المهندس دس المعنى/الفريق	
7. دراسة المشروع فنياً حسب تعليمات ومتطلبات الجهات المانحة.	المهندس دس المعنى/الفريق	
8. إعداد دراسة فنية بالتنسيبات ورفعها الى رئيس قسم الشؤون الهندسية.	المهندس دس المعنى/الفريق	
9. مراجعة الدراسة الفنية والتنسيق باعتمادها في حال اكتمالها وتحويلها الى م.م الشؤون الفنية او اعادتها لاستكمالها من قبل المهندس المعنى/الفريق (الرجوع الى خطوة 8)	رق الشؤون الهندسية	
10. تحويل الدراسة الفنية الى مدير مديرية الشؤون الفنية لاعتمادها.	رق الشؤون الهندسية	
11. مراجعة واعتماد التقرير الفني في حال عدم وجود ملاحظات وتحويله الى الجهات المانحة للسير بالإجراءات حسب تعليمات الجهات المانحة.	م.م الشؤون الفنية	
❖ البلديات ❖ الجهات المانحة	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة:	
❖ لا يوجد	رسوم الخدمة :	
❖ 7 أيام عمل (من استكمال المعززات).	مدة انجاز الخدمة :	

رقم الاجراء : ( 2 )	اسم الخدمة: دراسة طلبات القروض فنياً
	<p>❖ البلديات ❖ الجهات الحكومية</p> <p>الفئات المستفيدة من الخدمة:</p>
	<p>❖ المركز ❖ الفروع</p> <p>اماكن تقديم الخدمة :</p>
	<p>❖ اكتمال المعايير الفنية</p> <p>شروط الحصول على الخدمة :</p> <p>❖ وثائق المشروع (الموافقات الالزامية، قرار مجلس بلدي، مخططات تنظيمية، ....)</p> <p>الوثائق المطلوبة :</p>
1. بعد ورود معاملة طلب القرض من مديرية التمويل لدراسة طلب القرض فنياً يقوم بتحويل المعايير رئيس قسم الشؤون الهندسية لاعداد الدراسة الفنية لطلب القرض.	5.م الشؤون الفنية الإجراءات:
2. تكليف المهندس المعنوي / الفريق لدراسة طلب القرض.	رق الشؤون الهندسية
3. مراجعة المعايير الفنية الالزامة للتأكد من اكتمالها.	المهندس المعنوي / الفريق
4. استكمال اي معايير فنية في حال عدم وجودها.	المهندس المعنوي / الفريق
5. التنسيق لزيارة موقع المشروع مع الجهات المعنية.	المهندس المعنوي / الفريق
6. زيارة موقع المشروع.	المهندس المعنوي / الفريق
7. دراسة المشروع فنياً (مشروع خدمي، مشروع استثماري) وفق النماذج المعتمدة	المهندس المعنوي / الفريق
8. إعداد دراسة فنية بالتناسبات ورفعها الى رئيس قسم الشؤون الهندسية لمراجعتها و للتتناسب باعتمادها .	المهندس المعنوي / الفريق
9. مراجعة الدراسة والتناسب باعتمادها في حال اكتمالها و تحويلها الى ٥.٥ الشؤون الفنية او اعادتها لاستكمالها من قبل المهندس المعنوي/الفريق (الرجوع الى خطوة 8)	رق الشؤون الهندسية
10. تحويل الدراسة الفنية الى مديرية الشؤون الفنية لاعتمادها.	رق الشؤون الهندسية
11. مراجعة الدراسة الفنية واعتمادها في حال عدم وجود ملاحظات و تحويلها	5.م الشؤون الفنية

الى ٥٠٪ التمويل.		
	❖ البلديات ❖ الجهات الحكومية	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة:
	❖ لا يوجد	رسوم الخدمة :
	❖ ٧ أيام عمل (من استكمال المعززات).	مدة انجاز الخدمة :

اسم الخدمة: عملية الشراء الخاصة بمشروع دولي.	رقم الاجراء: ( 3 )
❖ البلديات	الفئات المستفيدة من الخدمة:
❖ المركز	اماكن تقديم الخدمة :
❖ توفر المخصصات المالية لعملية الشراء ❖ توفر المعززات الفنية ❖ توفر متطلبات الجهات المانحة قبل طرح العطاء.	شروط الحصول على الخدمة :
❖ وثائق المشروع كاملة (خطة المشتريات، المواصفات الفنية، ...)	الوثائق المطلوبة :
1. استلام كتاب من الجهة المعنية /البلدية يحتوي على وثائق الشراء وتحويله الى رق.الشؤون الهندسية. 2. توجيهه وثائق الشراء الى المهندس المعنى/الفريق لمراجعة الوثائق وإبداء الملاحظات ان وجدت. 3. دراسة الوثائق ومراجعتها والتأكد من جاهزيتها للإجراء عملية الشراء وارسالها الى رق.الشؤون الهندسية. 4. مراجعة الملاحظات والتنصيات الخاصة بالوثائق وتحويلها الى مديرية الشؤون الفنية لاعتمادها في حال عدم وجود ملاحظات.	م.م الشؤون الفنية رق.الشؤون الهندسية المهندس المعنى/الفريق رق.الشؤون الهندسية
5. مراجعة التنصيات والملاحظات واعتمادها في حال عدم وجود اية ملاحظات وارسالها الى اللجنة المختصة حسب نظام المشتريات الحكومية.	م.م الشؤون الفنية
6. القيام بجميع عمليات الشراء من الاعلان لغاية الاحالة حسب نظام المشتريات الحكومية والتعليمات الخاصة به وتحويل قرار الاحالة الى رق.الشؤون الهندسية لمتابعة تنفيذ المشروع.	اللجنة المختصة
7. تحويل قرار الاحالة الى رق.الشؤون الهندسية لمتابعة تنفيذ المشروع.	م.م الشؤون الفنية
8. تكليف المهندس المعنى/الفريق بمتابعة تنفيذ المشروع.	رق.الشؤون الهندسية
❖ وزارة الأشغال العامة ❖ وزارة المالية ❖ الوزارة المعنية بالمشروع.	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة:
❖ لا يوجد.	رسوم الخدمة :
❖ 40 يوم	مدة انجاز الخدمة :

رقم الاجراء: (4)	اسم الخدمة: المتابعة و الاشراف للمشاريع
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ البلديات</li> <li>❖ المؤسسات الحكومية المعنية</li> </ul>	<p>الفئات المستفيدة من الخدمة:</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ المركز</li> <li>❖ الفروع</li> <li>❖ ان يكون منحه/قرض من البنك.</li> </ul>	<p>اماكن تقديم الخدمة :</p> <p>شروط الحصول على الخدمة :</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ قرار احالة</li> <li>❖ امر مباشرة</li> <li>❖ وثيقة عطاء</li> <li>❖ المواصفات، جداول الكميات، المخططات للمشروع</li> </ul>	<p>الوثائق المطلوبة :</p>
<p>1. بعد استلام امر المباشرة ووثائق العطاء لتنفيذ المشروع، يكلف رق.الشؤون الهندسية لاعداد خطة عمل لمتابعة تنفيذ المشروع.</p>	<p>الإجراءات:</p>
<p>2. اعداد خطة لتنفيذ المشروع وتحويلها الى م.م الشؤون الهندسية لاعتمادها.</p>	<p>رق.الشؤون الهندسية</p>
<p>3. اعداد الخطة او اعادتها للتعديل في حال وجود ملاحظات.</p>	<p>م.م الشؤون الفنية</p>
<p>4. بعد الاعتماد، تكليف المهندس / الفريق لتنفيذ خطة العمل.</p>	<p>رق.الشؤون الهندسية</p>
<p>5. متابعة تنفيذ خطة العمل حسب المخططات و المواصفات و جداول الكميات وعمل تقارير زيارة ميدانية ورفعها الى رق.الشؤون الهندسية.</p>	<p>المهندس/ الفريق</p>
<p>6. الاطلاع على تقرير المتابعة و التنسيب باتخاذ الاجراءات اللازمة في حال الحاجة لذلك وتحويله الى م.م الشؤون الفنية.</p>	<p>رق.الشؤون الهندسية</p>
<p>7. اعتماد التنسيقات بالاجراءات المتخذة والسير بالاجراءات حسب الاصول.</p>	<p>م.م الشؤون الفنية</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ مديرية الشؤون البلدية.</li> <li>❖ وزارة الادارة المحلية.</li> <li>❖ ديوان المحاسبة.</li> </ul>	<p>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة:</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ لا يوجد</li> </ul>	<p>رسوم الخدمة :</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ مراجعة مستمرة</li> </ul>	<p>مدة انجاز الخدمة :</p>

رقم الاجراء: (5)	اسم الخدمة: عملية صرف المطالبات المالية للمشاريع
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ البلديات</li> <li>❖ المقاولين</li> </ul>	الفئات المستفيدة من الخدمة:
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ المركز</li> <li>❖ الفروع</li> </ul>	اماكن تقديم الخدمة :
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ اكتمال الوثائق</li> </ul>	شروط الحصول على الخدمة :
اكتمال الأوراق المطلوبة لكل رقم دفعه حسب النماذج المعتمدة.	الوثائق المطلوبة :
<p>1. استلام المطالبة المالية من الجهة المعنية وتحويلها الى رق. الشؤون الهندسية</p>	<p>الإجراءات:</p> <p>م.ش.الشئون الفنية</p>
<p>2. مراجعة المطالبة المالية وتکليف المهندس المعنى للتدقيق و التنسيب بایجاز الصرف.</p>	<p>رق. الشؤون الهندسية</p>
<p>3. تدقيق المطالبة حسابيا وفنريا وماليا والتتأكد من اكتمال وثائق المطالبة بالإضافة إلى مطابقة المطالبة لنسبة الإنجاز على الواقع و التنسيب عليها حسب الأصول.</p>	<p>المهندس المعنى</p>
<p>4. تعبئة البطاقة المالية للمشروع بكل دفعه مرحلية.</p>	<p>المهندس المعنى</p>
<p>5. تحويل المعاملة الى رئيس قسم الشؤون الهندسية لمراجعة التنسيبات والتنسيب بالموافقة.</p>	<p>المهندس المعنى</p>
<p>6. مراجعة التنسيبات والتنسيب بالموافقة و تحويلها الى م.ش.الشئون الفنية.</p>	<p>رق. الشؤون الهندسية</p>
<p>7. اعتماد مدير المديرية للتنسيب و تحويلها الى المديرية المعنية للصرف حسب الأصول.</p>	<p>م.ش.الشئون الفنية</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ البلديات</li> <li>❖ مديرية الشؤون البلدية</li> <li>❖ وزارة الإدارة المحلية</li> </ul>	<p>المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة:</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ لا يوجد</li> </ul>	<p>رسوم الخدمة :</p>
<ul style="list-style-type: none"> <li>❖ لا تزيد عن 3 ساعات</li> </ul>	<p>مدة انجاز الخدمة :</p>